

قانون رقم (2) لسنة 1997
بتعديل
قانون الدائرة الاقتصادية في إمارة دبي
رقم (1) لسنة 1992

نحن مكتوم بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على قانون الدائرة الاقتصادية رقم (1) لسنة 1992 ويشار إليه فيما بعد
بـ "القانون الأصلي"،

نقرر إصدار القانون الآتي:

مادة (1)

تعديل المادتان (3)، (5) من القانون الأصلي، بحيث تقرأ كما يلي:

المادة (3)

تنشأ في إمارة دبي دائرة حكومية تسمى "دائرة التنمية الاقتصادية" تمارس الاختصاصات والصلاحيات المنصوص عليها في هذا القانون، وفي أية أنظمة تصدر بموجبه، ويرأسها سمو ولي العهد.

المادة (5)

يعين مدير عام للدائرة بمرسوم يصدره الحاكم، ويكون مسؤولاً عن تطبيق وتنفيذ السياسة العامة للدائرة وعن إدارة جهازها التنفيذي.

مادة (2)

تستبدل بعبارة "الدائرة الاقتصادية" حيثما وردت في القانون الأصلي عبارة "دائرة التنمية الاقتصادية".

مادة (3)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

مكتوم بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 20 فبراير 1997م
الموافق 13 شوال 1417هـ